

Ensuring a Certain State of Death in the Sunnah: An Objective Study

Khaled Mohamed Mahmoud Al-Shorman

Usul Addin Department, Faculty of Shari'a and Islamic Studies, Yarmouk University, Jordan.

Received: 22/2/2021

Revised: 6/4/2021

Accepted: 1/6/2021

Published: 1/9/2021

Citation: Al-Shorman, K. M. M. (2021). Ensuring a Certain State of Death in the Sunnah: An Objective Study. *Dirasat: Shari'a and Law Sciences*, 48(3), 196–207. Retrieved from <https://dsr.ju.edu.jo/djournals/index.php/Law/article/view/2578>

Abstract

This research deals with the issue of ensuring a specific state of death of a muslim in light of the Sunnah. The research in its sources is based on the Sunnah of the Prophet, may God's prayers and peace be upon him, based on what was mentioned in the Holy Qur'an, and the sayings and actions of the honorable Companions, may God be pleased with them. The research consists of two sections. The first consists of the definition of eagerness for a specific state of death, the legitimacy of being anxious for a specific state of death, and the relationship of eagerness for a specific state of death to predestination. The second topic deals with the legitimate reasons for being anxious about a specific state of death, and the manifestations of being anxious about the specific state of death. The study found that there are legitimate reasons to be anxious for a specific state of death, such as the hope of burial in the virtuous spot, or death in the virtuous state, or deliverance from temptation, among others. In addition, there are better types that one needs to be careful about, such as death in a virtuous time, a virtuous place, or a virtuous state. Moreover, there is a specific state to identify death as a goal such as sincerity, certainty of God's grace, continuity of work, supplication of others, good faith in God, and honesty in supplication.

Keywords: Death, Islam, objective sunnah.

الحرص على خاتمة معينة في السنة النبوية: دراسة موضوعية

خالد محمد محمود الشorman

قسم أصول الدين، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن.

ملخص

تناول هذا البحث موضوع الحرص على خاتمة معينة في السنة النبوية؛ ومقصودي بها "شدة اهتمام المكلف بأن يتوفاه الله عز وجل على أفضل حالة مشروعة، مكاناً أو حالاً أو سناً، حسب حالته، في ضوء الممكن"، ويرتكز البحث في مصادره على سنة النبي صلى الله عليه وسلم، تأصيلاً، مستنداً بما ورد في القرآن الكريم، وأقوال وأفعال الصحابة الكرام رضي الله عنهم. ويتكون البحث من مبحثين: الأول في تعريف الحرص على خاتمة معينة، ومشروعية الحرص على خاتمة معينة، وعلاقة الحرص على خاتمة معينة بالقدر. والمبحث الثاني في الأسباب المشروعة في الحرص على خاتمة معينة، ومظاهر الحرص على الخاتمة المعينة. وتوصلت الدراسة إلى أهمية الحرص على خاتمة معينة. وأن هناك أسباباً مشروعة للحرص على خاتمة معينة: كرجاء الدفن في البقعة الفاضلة، أو الوفاة على الحالة الفاضلة، أو النجاة من الفتن وغيرها. وأن هناك أنواعاً فضلى يطلب الحرص عليها، كالوفاة في الزمان الفاضل أو المكان الفاضل أو الحالة الفاضلة. وأن من مظاهر الحرص على خاتمة معينة: تحديدها كهدف، والدعاء الخاص بإخلاص، واليقين بفضل الله، واستمرارية العمل، ودعاء الغير، وحسن الظن بالله، والصدق في الطلب. الكلمات الدالة: الإسلام، الخاتمة، الحديث الموضوعي.



© 2021 DSR Publishers/ The University of Jordan.

This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY-NC) license <https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/>

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبيينا الكريم، محمد صلى الله عليه وسلم، وعلى آله الطيبين الطاهرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد:

إن أكبر مطلوب وأعظم هدف عند المسلم أن يدخل الجنة، ويخلد في النعيم المقيم. وحتى يحصل على مطلوبه، لا بد له أن يموت على الإيمان ويختم له به. ومن هنا كان حرص المؤمنين على حسن خاتمتهم.

وانتهت خلال قراءتي في أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، أن عددًا منها فيه إشارات إلى الحرص على خاتمة معينة؛ فحرصت على جمعها، بغية كتابتها بحثًا علميًا منهجيًا؛ يستند بمجمله إلى السنة النبوية الشريفة، مستعينًا بآيات القرآن الكريم، ومستشهدًا بتطبيق الصحابة الكرام رضي الله عنهم؛ في حرصهم على الحرص على خاتمة معينة، راجيًا أن يعين هذا البحث المسلمين على الاهتداء بهدي النبوة والسلف؛ في ظلّ فتن كثيرة، ومادية طغت في مختلف مجالات الحياة.

أهمية البحث:

- 1- يساهم موضوع الحرص على خاتمة معينة في ضبط سلوك المسلم، وحسن تصرفه في الحياة.
- 2- يقدم البحث نموذجًا تطبيقيًا في دراسات الحديث الموضوعي.

مشكلة البحث:

يجيب هذا البحث عن الأسئلة التالية:

- 1- ما المقصود بالحرص على خاتمة معينة، وما مشروعيتها؟
- 2- ما العلاقة بين الحرص على خاتمة معينة وقدر الله عز وجل؟
- 3- ما الأسباب المشروعة للحرص على خاتمة معينة؟
- 4- ما مظاهر الحرص على خاتمة معينة، ودلائل العناية بها؟

أهداف البحث:

تركزت أهداف البحث العامة في بيان ما يتعلق بالحرص على خاتمة معينة، وأما الأهداف الفرعية فهي كما يلي:

- 1- بيان المقصود بالحرص على خاتمة معينة، ومشروعيتها.
- 2- بيان العلاقة بين الحرص على خاتمة معينة وقدر الله عز وجل.
- 3- بيان الأسباب المشروعة للحرص على خاتمة معينة.
- 4- بيان مظاهر الحرص على خاتمة معينة.

الدراسات السابقة:

لم أطلع على أية دراسة علمية سابقة مستقلة في موضوع الحرص على خاتمة معينة.

محددات البحث:

- 1- يقتصر البحث على الخاتمة المعينة الحسنة في الأحاديث المقبولة.

منهج الدراسة:

اتبع الباحث المناهج التالية:

- 1- المنهج الاستقرائي؛ بتتبع الآيات من القرآن الكريم، والأحاديث ذات العلاقة من مصادرها الحديثية الرئيسية.
- 2- المنهج التحليلي؛ بتحليل النصوص الشرعية الواردة في الموضوع.
- 3- المنهج الاستنباطي؛ باستنتاج دلالات الأحاديث النبوية والنصوص الشرعية في الموضوع وربطها معًا في سياق واحد.

خطة البحث:

وقد اقتضت طبيعة هذا البحث أن يكون في مبحثين وخاتمة، على النحو الآتي:

المبحث الأول: الحرص على خاتمة معينة في القرآن الكريم، والسنة الشريفة

المطلب الأول: مفهوم الحرص على خاتمة معينة، وأهميته، والتفريق بينه وبين حسن الخاتمة.

المطلب الثاني: الحرص على خاتمة معينة في القرآن الكريم، وفكر المحدثين المستفاد من السنة الشريفة.

المطلب الثالث: العلاقة بين الحرص على خاتمة معينة والقدر.

المبحث الثاني: الأسباب المشروعة للحرص على خاتمة معينة، ومظاهر الحرص عليها.

المطلب الأول: الأسباب المشروعة للحرص على خاتمة معينة.

المطلب الثاني: مظاهر الحرص على خاتمة معينة.

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج التي توصلت إليها الدراسة.

المبحث الأول: الحرص على خاتمة معينة في القرآن الكريم، والسنة الشريفة

المطلب الأول: مفهوم الحرص على خاتمة معينة، وأهميته، والتفريق بينه وبين حسن الخاتمة.

أولاً: مفهوم الحرص على خاتمة معينة:

أ- تعريف الحرص: قال ابن فارس: " (حَرَصَ) الْخَاءُ وَالرَّاءُ وَالصَّادُ أَصْلَانِ: أَحَدُهُمَا الشَّقُّ، وَالْأَخَرُ الْجَشَعُ... وَأَمَّا الْجَشَعُ وَالْإِفْرَاطُ فِي الرُّغْبَةِ فَيُقَالُ حَرَصَ إِذَا جَشَعَ يَحْرِصُ حِرْصًا، فَهُوَ حَرِيصٌ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (إِنْ تَحَرَّصْ عَلَى هَذَاهُمْ) [النحل: 37]. " (ابن فارس، 1979، ج 2، ص 40). قلت: شدة الاهتمام هو الحرص

ب- تعريف الخاتمة: وهي مأخوذة من (ختم): قال ابن فارس: "الْخَاءُ وَالْتَاءُ وَالْمِيمُ أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ بُلُوعُ آخِرِ الشَّيْءِ" (ابن فارس، 1979، ج 2، ص 246). "وَحَاتِمٌ كُلُّ شَيْءٍ: آخِرُهُ" (الأزهري، 2001، ج 7، ص 137). قلت: الخاتمة هي آخر وجود الإنسان في الحياة الدنيا.

ت- أما التعريف الإجرائي المختار للحرص على الخاتمة في البحث فهو: "شدة اهتمام المكلف بأن يتوفاه الله على أفضل حالة مشروعة، مكاناً أو حالاً أو سناً، حسب حالته، في ضوء الممكن".

ث- شرح التعريف وبيان ما يتعلق به:

الحرص: شدة الاهتمام

المكلف: هو المسلم البالغ العاقل.

الأفضل: بمعنى الأحسن.

شرعاً: الحرص المقصود مبني على تفضيل الشرع وتحسينه لا على التحسين العقلي.

مكاناً: هو المكان الأفضل كمكة والمدينة وغيرها.

حالاً: هو الهيئة الأفضل شرعاً.

سناً: العمر الأفضل شرعاً.

حسب حالته: لأن الناس يتفاوتون، فالأفضل عند بعضهم ليس بأفضل عند آخر.

في ضوء الممكن: وذلك لأن الأصل أن الخاتمة بيد الله عز وجل، ولها قوانينها الغيبية التي لا يطلع عليها المكلف، بمقابل ذلك فإن الله عز وجل جعل أسباباً للخاتمة لعل من سلكها أن يصل إلى ما يريد.

ثانياً: العلاقة بين الحرص على خاتمة معينة وحسن الخاتمة.

الحرص على الخاتمة على نوعين:

أ- حرص عام على حسن الخاتمة: وهو: حرص المكلف على خاتمة حسنة شرعاً عمومًا دون تحديد. كالموت على الإسلام أو الموت على طاعة غير معينة، أو على حال فاضل غير معين.

ب- حرص خاص على خاتمة معينة: وهو الحرص على الوفاة على طاعة أو حالة مخصوصة؛ ولها أنواع، فقد يكون مكاناً أو سناً أو حالاً حين الوفاة.

فظهر بهذا أن حسن الخاتمة يرتبط بالحالة المرضية شرعاً دون تحديد لهذه الحال، بل بتفويض الأمر لله عز وجل، وعليه فالحرص على خاتمة معينة أخص منه، والله أعلم.

المطلب الثاني: الحرص على الخاتمة في القرآن الكريم، والسنة النبوية:

أولاً: الحرص على الخاتمة في القرآن الكريم:

دلت بعض الآيات القرآنية على مشروعية طلب حسن الخاتمة، فمن الآيات في حسن الخاتمة:

(1) قوله سبحانه: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) [آل عمران: 102]، ومعنى الآية: دوموا على الإسلام حتى يوافيكم الموت وأنتم عليه. (ابن عطية، 1422هـ، ج 1، ص 483) فهذا طلب لحسن الخاتمة على الإسلام، قال ابن كثير: "أي: حافظوا على الإسلام

في حال صحتكم وسلامتكم لمتوتوا عليه، فإن الكريم قد أجرى عاداته بكرمه أنه من عاش على شيء مات عليه، ومن مات على شيء بعث عليه، فعيذاً بالله من خلاف ذلك". (ابن كثير، 1999، ج 2، ص 87).

(2) قوله سبحانه على لسان يوسف عليه الصلاة والسلام: (رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ) (يوسف: 101) قال ابن كثير: "وكان ابن عباس يقول: ما تمنى نبي قط الموت قبل يوسف، عليه السلام". (ابن كثير، 1999، ج 4، ص 415)، فيظهر حرص يوسف عليه السلام على الخاتمة على تلك الحالة.

(3) وممن ورد عنهم طلب حسن الخاتمة خوفاً من الفتن، سحرة فرعون "لَمَّا أَرَادَهُمْ فِرْعَوْنُ عَنْ دِينِهِمْ وَتَهَدَّدَهُمْ بِالْقَتْلِ قَالُوا: (رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ) (الأعراف: 126)". (ابن كثير، 1999، ج 4، ص 415) فقد حرص السحرة على الوفاة على الإسلام حتى لا يفتنوا.

(4) ومن الآيات في الحرص على الخاتمة الحسنة ما قَالَتْ مَرْيَمُ عَلَيْهَا السَّلَامُ لَمَّا أَجَاءَهَا الْمُخَاضُ إِلَى جِذْعِ النَّخْلَةِ: (يَا لَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا وَكُنْتُ نَسِيًّا مُنْسِيًّا) (مريم: 23)، فقد قالت ذلك ورغبت به وتمنته لَمَّا تَعَلَّمَ مِنْ أَنَّ النَّاسَ يَقْدِفُونَهَا بِالْفَاحِشَةِ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ ذَاتَ زَوْجٍ وَقَدْ حَمَلَتْ وَوَلَدَتْ...". (حوى، 1424 هـ، ج 5، ص 2691)

ثانياً: الحرص على الخاتمة الحسنة في فكر المحدثين المستفاد من السنة الشريفة:

اعتنى المحدثون بالأحاديث المتعلقة بموضوع الخاتمة عموماً، ومن صور عنايتهم أنهم أخرجوا عدداً كبيراً من الأحاديث المتعلقة بها في كتب متعددة في جوامعهم أو سننهم: كالجنائز، والرقاق، والزهد، والفتن، والبر والإحسان، والتاريخ.

كما ظهر اهتمامهم على نحو أوضح من خلال تراجمهم: فقد ترجم المحدثون تراجم كثيرة في موضوعات متعلقة بالخاتمة، من أبرزها ما يأتي:

❖ أولاً: الاستعداد للموت:

حملت بعض التراجم تذكيراً بالاستعداد للآخرة، فأول ترجمة في كتاب الرقاق من صحيح البخاري - باب: لا عيش إلا عيش الآخرة. وترجم البخاري في كتاب الرقاق باب من أحب لقاء الله أحب لقاءه (البخاري، 1311 هـ، ج 8، ص 88، 106)، وفي تراجم صحيح مسلم - كتاب الزهد والرقائق أول حديث فيه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الدُّنْيَا سَجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ". (مسلم، ج 4، ص 2272) ووجدت في صحيح ابن حبان تراجم كثيرة في هذا الموضوع منها، فَصَّلُ فِي ذِكْرِ الْمَوْتِ، ذَكَرَ الْأَمْرَ لِلْمَرْءِ بِالْإِكْتِفَارِ مِنْ ذِكْرِ مُنْكَصِ اللَّذَاتِ، نَسَأَ اللَّهُ بَرَكَهَ وَوُودِهِ، وذكر فيه عن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَكْثَرُوا ذِكْرَ هَازِمِ اللَّذَاتِ الْمَوْتِ". (ابن حبان، 1988، ج 7، ص 259، 260)، وكذلك في سنن ابن ماجه - أبواب الزهد - باب ذكر الموت والاستعداد له. (ابن ماجه، 2009، ج 5، ص 526، رقم 4258)

❖ ثانياً: تراجم خاصة متعلقة بالخاتمة:

فوجدت كثيراً في كتب المحدثين تراجم متعلقة بالخاتمة، فقد ترجم البخاري في صحيحه في كتاب الرقاق، باب الأعمال بالخواتيم وما يخاف منها، وأخرج في القدر - كتاب القدر - باب العمل بالخواتيم، حديث: "وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِخَوَاتِيمِهَا". (البخاري، 1311 هـ، ج 4، ص 37، برقم: 2898) (كتاب الجهاد والسير، باب لا يقول فلان شهيد)، (5 / 132) برقم: (4202) (كتاب المغازي، باب غزوة خيبر)، (5 / 133) برقم: (4207) (كتاب المغازي، باب غزوة خيبر)، (8 / 103) برقم: (6493) (كتاب الرقاق، باب الأعمال بالخواتيم وما يخاف منها)، وفي (8 / 124) برقم: (6607) (كتاب القدر، باب العمل بالخواتيم).

وقد أخرج الحديث ابن حبان في كتاب البر والإحسان وترجم له: باب ما جاء في الطاعات وثوابها - ذكر البيان بأن المرء يجب أن يعتمد من عمله على آخره دون أوائله. وأخرج فيه عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِأَخَوَاتِيمِهَا" (ابن حبان، 1988، ج 2، ص 5) وترجم في كتاب التاريخ - باب بدء الخلق - ذكر البيان بأن تفصيل هذا الحكم يكون للمرء عند خاتمة عمله دون ما ينقلب فيه في حياته. وروى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الرَّمَانَ الطَّوِيلَ يَعْمَلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يَخْتِمُ اللَّهُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَجْعَلُهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الرَّمَانَ الطَّوِيلَ يَعْمَلُ أَهْلُ النَّارِ، ثُمَّ يَخْتِمُ اللَّهُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَجْعَلُهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ (ابن حبان، 1988، ج 14، ص 51).

وترجم الترمذي في أبواب القدر عن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلم - باب ما جاء أن الأعمال بالخواتيم. (الترمذي، 1975، ج 4، ص 446).

❖ ثالثاً: تراجم متعلقة بالعمل الصالح قبل الموت، للدلالة على حسن الخاتمة:

فمن تراجم صحيح مسلم - في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها - باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت (مسلم، ج 8، ص 165). وتفطن ابن حبان في تراجم كتاب البر والإحسان؛ فترجم: باب ما جاء في الطاعات وثوابها - ذكر الإخبار بأن من وفق للعمل الصالح قبل موته كان ممن أريد به الخير. (ابن حبان، 1988، ج 2، ص 53) وترجم أيضاً: باب ما جاء في الطاعات وثوابها - ذكر الإخبار بأن فتح الله على المسلم العمل الصالح في آخر عمره من علامة إرادته جل وعلا له الخير (ابن حبان، 1988، ج 2، ص 54) وترجم في كتاب إخباره صَلَّى الله عليه وسلم عن مناقب الصحابة، ذكر الإخبار عن وصف ما يحشر الناس عليه مما انعقدت عليه ضمائرهم (ابن حبان، 1988، ج 16، ص 304) رابعاً: تراجم في تمني الموت عند كثرة الفتن.

فقد ترجم البخاري في كتاب الفتن - باب: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُغْبِطَ أَهْلُ الْقُبُورِ وروى فيه حديث النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ". (البخاري، 1311 هـ، ج 9، ص 58)

وروى الحديث مسلم في صحيحه، كتاب الفتن وأشراف الساعة - وترجمته فيه؛ باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت. (مسلم، ج 8، ص 182)

ومن تراجم ابن حبان على الحديث في كتاب التاريخ - باب إخباره صَلَّى الله عليه وسلم عما يكون في أمته من الفتن والحوادث، ذكر الإخبار عن تمني المسلمين حلول المنيا بهم عند وقوع الفتن. (ابن حبان، 1988، ج 15، ص 100)

فهذه بعض التراجم التي تكشف عن بعض جوانب اهتمام المحدثين بهذا الأمر، وعنايتهم به، وتأسيسهم لفكرته.

المطلب الثالث: العلاقة بين الحرص على خاتمة معينة والقدر وعلم الله السابق

وقبل الانتهاء من هذا المبحث رأيت لزاماً علي التنبيه إلى ما قد يشكل على بعضهم، وهو كيف يمكن للمؤمن الحرص على خاتمة معينة، وقد سبق في علم الله سبحانه وتعالى الحال التي سيموت عليها الإنسان، فما العلاقة بين الحرص على خاتمة معينة وبين القدر وعلم الله السابق؟ ولتوضيح هذه العلاقة أقول مستعيناً بالله سبحانه وتعالى:

كتب الله عز وجل مقادير الخلائق في اللوح المحفوظ عنده كما لا يخفى، ومما كتب الأعمال والآجال والمآل، وهذه الكتابة قد أشكلت على بعض الصحابة رضي الله عنها، كما جاء علي بن أبي طالب رضي الله عنه، كما في الصحيحين عن النَّبِيِّ - صَلَّى الله عليه وسلم - أَنَّهُ قَالَ: ((مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ إِلَّا وَقَدَ كَتَبَ اللَّهُ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ النَّارِ، وَإِلَّا قَدْ كَتَبَتْ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ)، فقال رجل: يا رسول الله، أفلا نمكثُ على كتابنا، وندعُ العمل؟ فقال: ((اعملوا، فكلُّ ميسرٍ لما خُلِقَ لَهُ، أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ، فَيَسِّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ، فَيَسِّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ)). ثم قرأ: (فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى). (البخاري، 1311 هـ، ج 2، ص 96، مسلم، ج 8، ص 46، 47) ففي هذا الحديث أن: "السعادة والشقاوة قد سبقَ الكتابُ بهما، وأنَّ ذلك مُقدَّرٌ بحسبِ الأعمال، وأنَّ كلاً ميسر لما خُلِقَ له من الأعمال التي هي سببٌ للسعادة أو الشقاوة". (ابن رجب، 2001م، ص 169)

وعليه ف"الخواتيم ميراثُ السوابق، وكلُّ ذلك سبق في الكتاب السابق....ومن هنا كان الصحابة، ومن بعدهم من السلف الصالح، يخافون على أنفسهم النفاق، ويشتد قلقهم وجزعهم منه، فالمؤمن يخاف على نفسه النفاق الأصغر، ويخاف أن يغلب ذلك عليه عند الخاتمة، فيخرجه إلى النفاق الأكبر، كما تقدم أن دسائس السوء الخفية تُوجبُ سوءَ الخاتمة". (ابن رجب، 2001م، ص 181)

ولأجل ما سبق فقد كان النَّبِيُّ - صَلَّى الله عليه وسلم - يُكثِرُ أن يقول في دعائه: ((يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ)) فقليل له: يا نبي الله آمنا بك وبما جئت به، فهل تخاف علينا؟ فقال: ((نعم، إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أَصْبَعِينَ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ - عز وجل - يُقَلِّبُهَا كَيْفَ يَشَاءُ)) (الترمذي، 1975، ج 4، ص 19 وحسنه)؛ فإذا كان هذا حال سيد الخلق صلى الله عليه وسلم، فنحن له أحوج.

والأصل أن تكون الخاتمة على مقتضى الظاهر من العمل، أما إذا كانت الخاتمة على غير ذلك، فإن ذلك يكون بسبب خلق خفي، وخصلة باطنة أوجبت هذه الخاتمة غالباً، قال الحافظ عبد الحق الإشبيلي، في كتاب "العاقبة": "وأعلم أن سوء الخاتمة أعادنا الله منها لا يكون لمن استقام ظاهره وصلح باطنه وإنما يكون ذلك لمن كان له فساد في العقل وإصرار على الكبائر وإقدام على العظائم فربما غلب ذلك عليه حتى ينزل به الموت قبل التوبة ويثب عليه قبل الإنابة ويأخذه قبل إصلاح الطوية فيصلطه الشيطان عند تلك الصدمة ويختطفه عند تلك الدهشة والعياذ بالله ثم العياذ بالله أن يكون لمن كان مستقيماً لم يتغير عن حاله ويخرج عن سنته ويأخذ في غير طريقه". (الأشبيلي، 1986، ص 180)

وقال ابن رجب في شرح حديث (فيما يبدو للناس): "إشارة إلى أن باطن الأمر يكون بخلاف ذلك، وإنَّ خاتمة السوء تكون بسبب دسيسة باطنة للعبد لا يطلع عليها الناس، إما من جهة عمل سيئ ونحو ذلك، فتلك الخصلة الخفية توجب سوءَ الخاتمة عند الموت، وكذلك قد يعمل الرجل عملَ أهل النَّارِ وفي باطنه خصلة خفية من خصال الخير، فتغلب عليه تلك الخصلة في آخر عمره، فتوجب له حسنَ الخاتمة". (ابن رجب، 2001م، ص 180)

ولسوء الخاتمة أسباب بين بعضها الإشبيليُّ فقال: "وأعلم رحمك الله أن لسوء الخاتمة أعادنا الله منها أسباباً ولها طرق وأبواب أعظمها الإكباب على الدنيا والإعراض عن الأخرى والإقدام بالمعصية على الله تعالى وربما غلب على الإنسان ضرب من الخطيئة ونوع من المعصية وجانب من الإعراض ونصيب من الافتراء فملك قلبه وسى عقله وأطفأ نوره وأرسل عليه حجة فلم تنفع فيه تذكرة ولا نجعت فيه موعظة فربما جاء الموت على ذلك فسمع النداء من مكان بعيد فلم يتبين المراد ولا علم ما أراد وان أعاد عليه وأعاد". (الأشبيلي، 1986، ص 178)

والأعمال حسننها وسيئها أمارات وليست بموجبات ومصير الأمور في العاقبة إلى ما سبق به القضاء وجرى به القدر في الابتداء، ولذا جاء الحث على الاستعاذة بالله تعالى من سوء الخاتمة (ابن حجر، 1379 هـ، ج 11، ص 488، 489)

ومما سبق يتبين أنه لا منافاة بين الحرص على خاتمة معينة وقدر الله الذي سبق به القلم؛ فالحرص بحد ذاته فعل يقوم به الإنسان بقلبه أو جوارحه، والمؤمن مأمور بالعمل حتى يأتيه الموت على الحال التي سبقت في علم الله، كما بين النبي صلى الله عليه وسلم، والله الذي وفق عبده الطائع

لعمل الصالحات حتى يلقاه على تلك الحال فيختم به بخير، قادر سبحانه على توفيقه إلى هيئة معينة، وحالة مخصوصة، هدي إليها في حياته، وحرص عليها، واتخذها هدفاً له، فيختم له بها كما هو معلوم من أحوال كثيرين كما في كتب السير والتراجم، نسأل الله من فضله.

المبحث الثاني: الأسباب المشروعة للحرص على خاتمة معينة، ومظاهر الحرص عليها.

المطلب الأول: الأسباب المشروعة في الحرص على خاتمة معينة

هناك عدة أسباب مشروعة للحرص على الخاتمة عليها، استنتجت منها من خلال الأحاديث الصحيحة ما يلي:

1- الخوف من الفتن وتقلب القلوب وسوء الخاتمة:

يحرص المسلم على الخاتمة قبل الدخول في الفتن، لمظنة الانحراف بسببها والانسياق إليها، ومن دعائه عليه الصلاة والسلام " يَا مُثَبِّتَ الْقُلُوبِ، ثَبِّتْ قُلُوبَنَا عَلَى دِينِكَ". (ابن ماجه، ج1، ص72) وصححه البوصيري (البوصيري، 1403 هـ، ج1، ص27) ومنه: " اللَّهُمَّ أَحْسِنْ عَاقِبَتَنَا فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، وَأَجِرْنَا مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا، وَعَذَابِ الْآخِرَةِ " (أحمد، 2001، ج29، ص171) وحسنه ابن كثير (ابن كثير، 1999، ج1، ص390) فتمني الموت لمصلحة دينية أمر مشروع، كما في قوله عليه الصلاة والسلام: "وَتَوَقَّيْ إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي" ولا ينافي حديث حَبَابٍ الذي فيه "لَوْ مَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ»، لَدَعَوْتُ بِهِ" (البخاري، 1311 هـ، ج7، ص121، مسلم، ج4، ص2064)، قال العراقي: "فَظَهَرَ بِذَلِكَ أَنَّ تَمَنِّي الْمَوْتِ وَالِدَّعَاءَ بِهِ جَائِزٌ إِنْ كَانَ لِمَصْلَحَةٍ دِينِيَّةٍ، وَهُوَ خَوْفُ الْفِتْنَةِ فِي دِينِهِ أَوْ الشُّوقُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِنْ كَانَ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ، وَمَكْرُوهٌ فِيمَا عَدَا ذَلِكَ". (العراقي، ج3، ص257)

وقال العلماء: أن كراهية تمني الموت لضر نزل به من مرض أو فاقة أو محنة من عدو أو نحو ذلك من مشاق الدنيا، فأما إذا خاف ضرراً في دينه أو فتنه فيه فلا كراهة فيه وقد تمني الموت خلائق من السلف عند خوف الفتنة في أديانهم. (ابن بطال، 2003م، ج9، ص389)

ومن الشواهد للحرص على الخاتمة قبل الدخول في الفتن، ما روى مسلم في كتاب الإيمان، باب كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج في قصة وفاة عمرو بن العاص رضي الله عنه، عَنِ ابْنِ شِمَاسَةَ الْمُهْرِيِّ قَالَ: حَضَرْنَا عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ وَهُوَ فِي سِيَاقَةِ الْمَوْتِ، فَبَكَى طَوِيلًا، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى الْجِدَارِ، وَقَالَ: "وَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا أَجَلَ فِي عَيْنِي مِنْهُ، وَمَا كُنْتُ أَطِيقُ أَنْ أَمْلَأَ عَيْنَيَّ مِنْهُ إِجْلَالًا لَهُ، وَلَوْ سُئِلْتُ أَنْ أَصِفَهُ مَا أَطَفْتُ لِأَنِّي لَمْ أَكُنْ أَمْلَأُ عَيْنَيَّ مِنْهُ، وَلَوْ مِتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ،...". (مسلم، ج1، ص78)، وموضع الشاهد في قول عمرو بن العاص رضي الله عنه: (وَلَوْ مِتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ) قلت: فقد تمنى-رضي الله عنه- لو مات على الحالة الفاضلة من حسن الإيمان، وعدم الدخول في الفتن، وفيه إشارة إلى الحرص على الوفاة على الحالة الفاضلة.

2- تعجل لقاء الله عزوجل طمعا بما عنده من الثواب العظيم:

يتضح اختيار النبي صلى الله عليه وسلم لما عند الله عزوجل من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلَسَ عَلَى الْمَنَبْرِ فَقَالَ: إِنَّ عَبْدًا خَيْرُهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ، وَيَبْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ "فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: فَدَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا. فَعَجَبْنَا لَهُ، وَقَالَ النَّاسُ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ، يُخْبِرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَبْدٍ خَيْرَهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَيَبْنَ مَا عِنْدَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: فَدَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْمُخَيَّرَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ هُوَ أَعْلَمُنَا بِهِ،...". (البخاري، 1311 هـ، ج5، ص57)، وهذا التخيير يدل على مشروعية الحرص على خاتمة معينة، لأن النبي صلى الله عليه وسلم اختار لقاء الله لمعرفته بعظيم ما عند الله من الفضل والثواب.

وقد تعجل نبي الله موسى عليه السلام لقاء ربه، قال العراقي في شرحه على حديث موسى عندما خيره ربه بين الحياة أو الموت: "فبدل على أن موسى - عليه السلام - لما خيره بين الحياة والموت اختار الموت طلباً للقاء الله تعالى واستعجالاً لما له عنده من الثواب والخير واستراحة من أكدار الدنيا" (العراقي، ج3، ص301)، وقال ابن حجر: في بيان فوائد حديث موسى عليه السلام: (وَفِيهِ التَّرَغُّيبُ فِي اخْتِيَارِ مَا فِي الْآخِرَةِ عَلَى مَا فِي الدُّنْيَا) (ابن حجر، 1379 هـ، ج7، ص16).

3- الحرص على الموت والدفن في المكان الفاضل:

فيحرص المسلم على خاتمة يرجو بسببها الدفن في البقعة الفاضلة؛ وذلك كالدفن بالمدينة أو مكة أو الأرض المقدسة أو بجوار الصالحين، وقد ورد في مشروعية ذلك وفضله عدة أحاديث منها:

- حديث موت النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة المنورة التي فضلها على غيرها، ففي حديث النبي صلى الله عليه وسلم للأَنْصَارِ قَالَ: "الْمَحْجَا مَحْجَاكُمْ، وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ" (مسلم، ج5، ص170)، قال النووي: أي لا أحياء إلا عندكم ولا أموات إلا عندكم. (النووي، 1392 هـ، ج12، ص466)
- ومنها: حديث ابن عمر قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ، فَلْيَمُتْ بِالْمَدِينَةِ، فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ مَاتَ بِهَا". (ابن حبان، 1988، ج9، ص57)

قال في مرعاة المفاتيح: والسبب في الترغيب في الموت في المدينة تخصيص الميت بها بالشفاعة زيادة في إكرامه. (المباركفوري، 1988، ج9، ص549)

وقال القاري: "قد أجمع العلماء على أن الموت بالمدينة أفضل بعد اختلافهم أن المجاورة بمكة أفضل أو بالمدينة". (القاري، 2002م، ج5، ص1886)
وقد كان عمر يحرص على الموت في المدينة ويدعو بقوله "اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ، وَاجْعَلْ مَوْتِي فِي بَلَدٍ رَسُولُكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ".
(البخاري، 1311 هـ، ج3، ص23)

قال في عمدة القاري: "هذا أثر عمر بن الخطاب، رضي الله تعالى عنه، ذكره هنا لمناسبة بينه وبين الحديث السابق، وذلك أنه لما سمع النبي، صلى الله عليه وسلم، أنه دعا بقوله: (اللهم حبيب إلينا المدينة كحبيبنا لمكة)، سأل الله تعالى أن يجعل موته في المدينة إظهاراً لمحبتته إياها كمحبته لمكة، وإعلاماً بصدقه في ذلك بسؤاله الموت فيها". (العيني، ج10، ص252) ومنها: حديث موسى عليه السلام في قصته مع ملك الموت وفيه "فطلب من ربه أن يدينه من الأرض المقدسة رمية بحجر..". أخرجه البخاري رحمه الله تعالى وترجم له (باب من أحب الدفن في الأرض المقدسة) (البخاري، 1311 هـ، ج2، ص90) ويستنتج منه فضل الدفن في البقعة المباركة. (ابن حجر، 1379 هـ، ج6، ص443)

4- الحرص على الوفاة في السن الفاضل، بالحوال الفاضل:

وهو السن الذي قبض فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم، والخليفين من بعده، لما روي عن مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ أَنَّهُ قَالَ: «مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ» وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. (مسلم، ج4، ص1827)

ووجه الاستدلال أن الله عز وجل قد اختار لنبيه الوفاة في هذا السن تفضيلاً له على غيره، وهذا ما فهمه معاوية رضي الله عنه، وقد كان يرجو الموت في هذا السن، قال النووي: يعني "وأنا متوقع موافقتهم وإني أموت في سنتي هذه". (النووي، 1392 هـ، ج15، ص103)، ولكن لم ينل مطلوبه بل مات وهو قريب من ثمانين. (المباركفوري، ج10، ص95)

وقال القاري مؤكداً لهذا المعنى في التعليق على (قبض كل من أبي بكر وعمر وهو ابن ثلاث وستين): "وفيه إيماء إلى كمال موافقة الشيخين له عليه الصلاة والسلام حتى في عدد الأيام كما جرت به الأقاليم". (القاري، 1985، ج1، ص224).

فمن توافق حاله بالعموم مع حال النبي صلى الله عليه وسلم، مع توافق السن فيشرع له الدعاء أو غيره من الأساليب المشروعة أن يقبض في هذا العمر، الذي يرجى فيه الفضل لأنه العمر الذي قبض عنده خير الخلق محمد صلى الله عليه وسلم، وإلا فإن الحال الفاضل مقدم على العمر الفاضل.

المطلب الثاني: مظاهر الحرص على خاتمة معينة:

يمكن إرجاع مظاهر الحرص، ودلائل العناية بالوفاة على خاتمة معينة إلى عدة أمور منها:

أولاً: العلم بأهمية حسن الخاتمة المعينة، وإمكانية تحصيلها:

ويكون عن طريق العلم بالآيات القرآنية، والأحاديث التي ترغب بالحرص على خاتمة معينة حسنة، وتعرف الوسائل الموصلة لها، وعن طريق قراءة أخبار من حرص على خاتمة معينة وتم لهم ما أرادوا.

وقد ورد عدد من الأحاديث في الخاتمة تبين أهمية الخاتمة:

■ منها: قوله صلى الله عليه وسلم "إنما الأعمال بخواتيمها"، (البخاري، 1311 هـ، ج4، ص37) وذلك لأثرها على الجزاء يوم القيامة، قال ابن رجب: أي: صلاحها وفسادها، وقبولها وعدمه، بحسب الخاتمة". (ابن رجب، 2001م، ص62)

■ ومنها: قصة الرجل الذي وقصته راحلته وهو مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فأمرهم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن يغسلوه بماء وسدر، وأن يكشفوا وجهه ورأسه؛ فإنه يبعث يوم القيامة وهو بهل). (البخاري، 1311 هـ، ج2، ص75)

قال ابن بطال: وفيه دليل أن من شرع في عمل من عمل الطاعات وصحت فيه نيته لله، وحال بينه وبين تمامه الموت؛ فإن الرجاء قوي أن الله قد كتبه في الآخرة من أهل ذلك العمل وتقبله منه، ويشهد لهذا قوله تعالى: (وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ) {النساء: 100}. (ابن بطال، 2003م، ج4، ص522)

ثانياً: تحديد وتعيين الخاتمة المشروعة المطلوبة إن أمكن:

فعلى المسلم الحرص أن يعين خاتمة يرغب في أن يلقي الله عليها، ويجعلها من الأهداف الرئيسة في الحياة، ويحرص على تحقيقها. ويوجه همته نحو الآخرة ليفوز.

○ قال الله سبحانه: (مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا) {18} وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا {19} (الإسراء: 18 - 19)؛ حيث تشير الآية إلى أن أهداف المسلم متعلقة بالآخرة، وأن سعيه للآخرة في حياته إلى مماته، وحيث كان الكافر لا يسعى إلا للدنيا كانت أهدافه متوجهة نحوها فقط. (الطبري، ج17، ص409، والزمخشري، 1407 هـ، ج2، ص655)
وفي تفسير المنار: "ولإرادة الإنسان دخل في تلك السنن والمقادير؛ ولذلك قال: من كان يريد ومن أراد فاعرف قيمة إرادتك واعرف قبل ذلك قيمة

نفسك، فلا تجعلها كنفس الحشرات التي تعيش زمنا محدودا، ثم تفنى كأن لم تكن شيئا مذكورا. " (رضا، 1990، ج4، ص 139)

○ وقد وردت عدة أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم تبين فضل بعض أنواع الخاتمة، وقد تتبعها فرأيت أن أكثرها في طلب الشهادة في القتال المشروع مع الأعداء، وورد فيها أحاديث أخرجهما أصحاب الصحاح والسنن، منها:

○ ترجم البخاري رحمه الله تعالى (باب تَمَيُّ الشَّهَادَةِ)، وذكر عدة أحاديث في الباب. قال ابن حجر رحمه الله تعالى "وَأَنَّ تَمَيُّهَا وَالْقَصْدَ لَهَا مُرَغَّبٌ فِيهِ مَطْلُوبٌ"، (ابن حجر، 1379هـ، ج6، ص16) وقال ابن بطال: "وفي ذلك حض على طلب الشهادة وترغيب فيها". (ابن بطال، 2003م، ج4، ص522) وجاء في تراجم صحيح مسلم (باب اسْتِخْبَابِ طَلَبِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى) فروى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا، أُعْطِيَهَا، وَلَوْ لَمْ تُصْنَهُ» (مسلم، ج3، ص1517)

○ وورد في الأحاديث أيضًا وصف لأنواع من الشهادة غير شهادة المعركة، فقد ترجم النووي رحمه الله تعالى في رياض الصالحين "باب بيان جماعة من الشهداء في ثواب الآخرة يغسلون ويصلى عليهم بخلاف القتل في حرب الكفار" (النووي، 1998، ص382) وذكر عددًا من الأحاديث في بيان أصناف الشهداء: منها عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "الشهداء خمسة: المطعون والمبطون والغريق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله" (البخاري، 1311هـ، ج1، ص132)، ومنها: "أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال: يا رسول الله أرايت إن جاء أحد يريد أخذ مالي قال: فلا تعطه مالك قال أرايت إن قاتلني قال: قاتله قال: أرايت إن قتلني قال: فأنت شهيد قال: أرايت إن قتلته قال: هو في النار." (النووي، 1392هـ، ج13، ص62، 63)

■ وهناك أحاديث أخرى تضمنت أعمالًا فاضلة مشروعة، يرجى لمن فعلها حسن الخاتمة، فمن أدى هذه الأعمال رجاء أن يختم له بها فإنه يكون ممن حرص على خاتمة معينة (القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ج1، ص151. والقاري، "مرقاة المفاتيح"، ج1، ص74، ج2، ص561 و ص750 ج4، ص1336. ج8، ص3116. والمنناوي، "التيسير بشرح الجامع الصغير"، ج1، ص63. ج2 ص448. والمنناوي، "فيض القدير"، ج1، ص263، ص374. والمباركفوري، "مرعاة المفاتيح"، ج2، ص290. ج8، ص3310).

ثالثًا: حسن الظن بالله تعالى:

فحسن الظن بالله تعالى، واليقين بفضل الله عز وجل أن يوفقه للخاتمة الحسنة التي انتقاهما، موصل لذلك إن شاء الله تعالى.

قال السندي في شرح حديث "أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي": "أي: دوموا على حسن الظن واثبتوا عليه حتى يجيء الموت وأنتم عليه، قيل: الأمر بحسن الظن يستلزم الأمر بحسن العمل: إذ لا يحسن الظن إلا عند حسن العمل". (السندي، ج2، ص542)

وقد تحقق هذا الأمر لعمر رضي الله عنه في وفاته في المدينة المنورة وعلى الصورة التي عينها، فقد كان رضي الله عنه يدعو: "اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ، وَاجْعَلْ مَوْتِي فِي بَلَدِ رَسُولِكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" (البخاري، 1311هـ، ج3، ص23) كما مر سابقا

وكان يدعو مَادًا يديه إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: "اللَّهُمَّ كَبِّرْ سَيِّئِي، وَصَغِّفْ قُوتِي، وَأَنْتَشِرْ رَعِيَّتِي، فَأَقْبِضْ بِي إِلَيْكَ غَيْرَ مُضْطَرٍّ وَلَا مُفْرَطٍ"،... قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: فَمَا أَنْسَلَخَ ذُو الْحِجَّةِ حَتَّى قُتِلَ عُمَرُ رَحِمَهُ اللَّهُ " (مالك، 1985، ج2، ص824).

كما تحقق هذا الأمر لغيره من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين (وانظر لمزيد من الأمثلة: مصنف عبد الرزاق، كتاب الصلاة، باب حسن الصوت، ج2، ص488، رقم (4186)، "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب الفتن - من كره الخروج في الفتنة وتعوذ منها رقم (38419). و كتاب الزهد، زهد التابعين رحمهم الله، خيثمة بن عبد الرحمن رحمه الله رقم (36171)، وأبو داود في "سننه" (2 / 293) برقم: (2413) (كتاب الصوم، باب قدر مسيرة ما يقطر فيه). وابن خزيمة، "صحيح ابن خزيمة" (3 / 459) برقم: (2041) (كتاب الصوم، باب الرخصة في الفطر في رمضان في مسيرة أقل من يوم وليلة) وابن حجر، "المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية"، كتاب الرقائق، باب الترغيب في التسهيل في أمور الدنيا رقم (3814). والحاكم، "المستدرک على الصحيحين"، كتاب الفتن والملاحم - لياتين على العلماء زمان الموت أحب إلى أحدهم من الذهب، ج4، ص518، رقم (8676). والحاكم، "المستدرک على الصحيحين"، كتاب معرفة الصحابة رضي الله تعالى عنهم، ذكر مناقب الحكم بن عمرو الغفاري رضي الله عنه، ذكر بعض آثار القيامة ج3، ص443 رقم (5925).

رابعًا: الاستمرار على العمل الصالح الذي يريد أن يقبض عليه:

فمن عاش على شيء مات عليه كما في قول رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إذا أراد الله بعبد خيرا استعمله، فقيل له: كيف يستعمله يا رسول الله؟ قال: يُؤَقِّفُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ الْمَوْتِ». (الترمذي، 1975م، ج4، ص455). وصححه الترمذي، وفي صحيح ابن حبان ذكر الإخبار عما يجب على المرء من ترك الاتكال على ما يأتي من الطاعات دون الانبهاال إلى الخالق جل وعلا في إصلاح أواخر أعماله، عن "مُعَاوِيَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِخَوَاتِيمِهَا، كَالْوَعَاءِ إِذَا طَابَ أَغْلَاهُ طَابَ أَسْفَلُهُ، وَإِذَا خَبَثَ أَغْلَاهُ خَبَثَ أَسْفَلُهُ". (ابن حبان، 1988، ج2، ص51)

وعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ، الْمُؤْمِنُ عَلَى إِيْمَانِهِ، وَالْمُنَافِقُ عَلَى نِفَاقِهِ، (ابن حبان، 1988، ج16، ص304)، وأصله في صحيح مسلم برقم (2878) قال المناوي "أي على الحال التي مات عليها من خير وشر". (المناوي،

1988م، ج 6، ص 54).

ومن الأحاديث في الموضوع ما رواه مسلم في كتاب الإمارة - باب فضل الجهاد والرباط (1889) قوله عليه الصلاة والسلام فيما روى أبو هريرة: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ، رَجُلٌ مُمَسِّكٌ عِنَانََ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَطِيرُ عَلَى مَتْنِهِ، كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً أَوْ فَرْعَةً طَارَ عَلَيْهِ يَنْتَعِي الْقَتْلَ وَالْمَوْتَ مَطْلَانَةً، أَوْ رَجُلٌ فِي غَنِيمَةٍ فِي رَأْسِ شَعْفَةٍ مِنْ هَذِهِ الشَّعَفِ أَوْ بَطْنِ وَادٍ مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ، يُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيُعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ، لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ. (مسلم، ج 3، ص 1503) قال النووي: " يطلبه في موطنه التي يرجى فيها لشدة رغبته في الشهادة وفي هذا الحديث فضيلة الجهاد والرباط والحرص على الشهادة".

خامسا: الدعاء بالخاتمة التي يريدوها:

فقد ورد عدد من الأحاديث التي تتضمن الدعاء بالخاتمة الحسنة بالعموم، أو الدعاء بخاتمة معينة على وجه الخصوص:

- من ذلك ما روى عبدالله بن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا ودَّع رجلاً أخذ بيده فلا يدعها حتى يكون الرجل هو يدع يد النبي صلى الله عليه وسلم ويقول: "أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَآخِرَ عَمَلِكَ" (ابن خزيمة، ج 4، ص 233) (ابن حبان، 1988، ج 6، ص 410)، وفي رواية «وَحَوَاتِيمَ عَمَلِكَ». (أبو داود، ج 3، ص 34) وقال العراقي: إسناده جيد (العراقي، 2005، ص 722)
- قال القاري: " (وأخر عملك) أي: في سفرك، أو مطلقا كذا قيل، والأظهر أن المراد به حسن الخاتمة لأن المدار عليها في أمر الآخرة وأن التقصير فيما قبلها مجبور بحسنها ويؤيده قوله: (وفي رواية وخواتيم عملك) وهو جمع خاتم أي: ما يختتم به عملك أي: أخيره، والجمع لإفادة عموم أعماله" (القاري، 2002، ج 4، ص 1690)

- ومن الصحابة الذين دعوا بخاتمة معينة مخصوصة غير من تقدم سعد بن معاذ رضي الله عنه حين تمنى الشهادة بالإصابة التي لحقته يوم الخندق: فَعَنَ عَائِشَةُ "أَنْ سَعْدًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أُجَاهِدَهُمْ فِيكَ، مِنْ قَوْمٍ، كَذَبُوا رَسُولَكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْرَجُوهُ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَطُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، فَإِنْ كَانَ بَقِيَ مِنْ حَرْبٍ فَرِيشٍ شَيْءٌ فَأَبْقِي لَهُ، حَتَّى أُجَاهِدَهُمْ فِيكَ، وَإِنْ كُنْتُ وَضَعْتُ الْحَرْبَ فَأَفْجِرْهَا وَاجْعَلْ مَوْتِي فِيهَا، فَأَنْفَجِرَتْ مِنْ لَبَّتِهِ، فَلَمْ يَزَعْهُمْ، وَفِي الْمَسْجِدِ خَيْمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ، إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا أَهْلَ الْخَيْمَةِ، مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قَبْلِكُمْ. فَإِذَا سَعْدٌ يَغْدُو جُرْجُهُ دَمًا، فَمَاتَ مِنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ". (البخاري، 1311 هـ، ج 1، ص 100)، (ومسلم رقم 1769).
- ومنهم معاذ بن جبل رضي الله عنه فقد حُطِبَ بِالشَّامِ، فَذَكَرَ الطَّاغُوتُ فَقَالَ: "إِنَّهَا رَحْمَةٌ رَبِّكُمْ وَدَعْوَةٌ نَبِيِّكُمْ، وَقَبْضُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ. اللَّهُمَّ أَدْخِلْ عَلَى آلِ مُعَاذٍ نَصِيْبَهُمْ مِنْ هَذِهِ الرَّحْمَةِ". ثُمَّ نَزَلَ مِنْ مَقَامِهِ ذَلِكَ، فَدَخَلَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاذٍ فَقَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ: (الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُفْتَرِينَ) [البقرة: 1٤٧]، فَقَالَ مُعَاذٌ: (سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ) (أحمد، 2001م، ج 36، ص 404)، وقال المنذري: إسناده جيد (المنذري، 1417هـ، ج 2، ص 221)

سادسا: الصدق في الطلب، والإخلاص لله فيه:

من أعظم أسباب تحقق الحرص على خاتمة معينة وفق ما يريد صاحبها: إخلاص النية لله، والصدق في الطلب، ومما يدل عليه:

حديث: "أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَغْرَابِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَّنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَهَاجِرُ مَعَكَ، فَأَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضَ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا كَانَتْ غَزْوَةُ غَيْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبِيًا، فَقَسَمَ وَقَسَمَ لَهُ، فَأَعْطَى أَصْحَابَهُ مَا قَسَمَ لَهُ، وَكَانَ يَزْعِي ظَهْرَهُمْ، فَلَمَّا جَاءَ دَعَاؤُهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: قَسَمَ لَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخَذَهُ فَجَاءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: «قَسَمْتُهُ لَكَ»، قَالَ: مَا عَلَى هَذَا اتَّبَعْتُكَ، وَلَكِنِّي اتَّبَعْتُكَ عَلَى أَنْ أُرْمَى إِلَى هَاهُنَا، وَأَشَارَ إِلَى حَلْفِهِ بِسَيْفِهِ، فَأَمُوتَ فَأَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَقَالَ: «إِنْ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِصَدَقَتِكَ»، فَلَبِثُوا قَلِيلًا ثُمَّ نَهَضُوا فِي قِتَالِ الْعَدُوِّ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحْمَلُ قَدْ أَصَابَهُ سَهْمٌ حَيْثُ أَشَارَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَهُوَ هُوَ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ فَصَدَقَهُ»، ثُمَّ كَفَّنَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جُبَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَدَّمَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَكَانَ فِيهَا ظَهْرٌ مِنْ صَلَاتِهِ: «اللَّهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ خَرَجَ مُهَاجِرًا فِي سَبِيلِكَ فَقُتِلَ شَهِيدًا أَنَا شَهِيدٌ عَلَى ذَلِكَ» ". (النسائي، 1986، ج 4، ص 60) قال السيوطي: "أي ان كنت صادقاً فيما تقول وتعاهد الله عليه يجزك على صدقك بإعطائه ما تريده". (السيوطي، ج 4 ص 61).

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ". (مسلم، ج 6، ص 48)، قال النووي: "إذا سأل الشهادة بصدق أعطي من ثواب الشهداء وإن كان على فراشه وفيه استحباب سؤال الشهادة واستحباب نية الخير". (النووي، 1392هـ، ج 13، ص 55)، وقال ابن حجر: "إن تمنى والقصد لها مرغ فيه مطلوب وفي الباب أحاديث صريحة في ذلك"، (ابن حجر، 1379هـ، ج 6، ص 17) وقال المناوي: "قيد السؤال بالصدق لأنه معيار الأعمال ومفتاح بركاتها وبه ترجى ثمراتها". (المناوي، 1988، ج 6، ص 144)

7- اغتنام الفرصة إذا أتيت:

وتكون هذه الحالة حينما يتيقن المسلم بحسن خاتمته إذا أتيت له فرصة الوفاة على هذا الحال، وهذا كحال بعض الصحابة رضي الله عنهم الذين بشرهم النبي صلى الله عليه وسلم، كما في موقف الصحابي الجليل عمير بن الحمام رضي الله عنه في غزوة بدر حين "دَنَا الْمُشْرِكُونَ فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ. قَالَ: يَقُولُ عُمَيْرُ بْنُ الْحُمَامِ الْأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: بَخٍ بَخٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ بَخٍ بَخٍ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا رَجَاءُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا، قَالَ: فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا، فَأَخْرَجَ تَمَرَاتٍ مِنْ قَرْنِهِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ، ثُمَّ قَالَ: لَيْنُ أَنَا حَيْبُتٌ حَتَّى أَكُلَ تَمَرَاتِي هَذِهِ، إِنَّهَا لَحَيَاةٌ طَوِيلَةٌ، قَالَ: فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ، ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ". (مسلم، ج 6، ص 44)

قال النووي "فيه جواز الانغمار في الكفار والتعرض للشهادة وهو جائز بلا كراهة عند جماهير العلماء"، (النووي، 1392هـ، ج 13، ص 46) وقال ابن حجر: "وفيه ما كان الصحابة عليه من حب نصر الإسلام والرغبة في الشهادة ابتغاء مرضاة الله". (ابن حجر، 1379هـ، ج 7، ص 354). وتنطبق هذه الحالة أيضًا على من يغلب على ظنه بالأدلة السمعية الثابتة التي وصلته، أن عاقبة أمره إلى الجنة إذا مات على حالة معينة مرضية شرعًا.

الخاتمة والنتائج:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله:

وبعد أن انتهيت من كتابة هذا البحث فإني أذكر أبرز النتائج التي توصلت إليها في البحث، وهي:

- 1- الحرص على الأسباب الموصلة لخاتمة معينة من القدر الذي أتاحه الله عز وجل لعباده بشروط معينة. ولا يشترط أن يتحقق للمكلف ما يريد ولكن هذا هو الغالب.
 - 2- من الأسباب المشروعة للحرص على خاتمة معينة، الخوف من الفتن وتقلب القلوب، ورجاء الدفن في البقعة الفاضلة، وتعجل لقاء الله نظرًا لما عنده من عظيم الفضل والثواب.
 - 3- هناك مظاهر تبين الحرص على خاتمة معينة منها: معرفة أهمية الحرص على خاتمة معينة، وتحديد كهدف، والدعاء الخاص، وحسن الظن بالله، واستمرارية العمل، والصدق في الطلب.
 - 4- هناك أنواع متعددة من الخاتمة المأمومة التي يمكن للمكلف أن يعين واحدة منها.
- والحمد لله رب العالمين

المصادر والمراجع

- أحمد، م. ع. (2008). معجم اللغة العربية المعاصرة. (ط1). بيروت: عالم الكتب.
- الأزهري، أ. ه. (2001). تهذيب اللغة. (ط1). بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الاشبيلي، إ. ع. (1986). العاقبة في ذكر الموت. (ط1). الكويت: مكتبة دار الأقصى.
- البخاري، م. إ. (د. س.). صحيح البخاري. (ط1). بيروت: دار طوق النجاة.
- ابن بطلال، أ. خ. (2003). شرح صحيح البخاري. (ط2). الرياض: مكتبة الرشد.
- الترمذي، أ. ع. (1975). سنن الترمذي. (ط2). مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي.
- ابن حبان، م. إ. (1988). الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان. (ط1). بيروت: مؤسسة الرسالة.
- ابن حجر، أ. ع. (1375). فتح الباري شرح صحيح البخاري. بيروت: دار المعرفة.
- ابن حجر، أ. ع. (1415). الإصابة في تمييز الصحابة. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن حجر، أ. ع. (1419). المطالب العلية بزوائد المسانيد الثمانية. (ط1). السعودية: دار العاصمة.
- ابن حنبل، أ. م. (2001). مسند الإمام أحمد. (ط1). مؤسسة الرسالة.
- ابن خزيمة، أ. إ. (د. س.). صحيح ابن خزيمة. بيروت: المكتب الإسلامي.
- ابن أبي شيبة، أ. م. (1409). المصنف في الأحاديث والآثار. (ط1). الرياض: مكتبة الرشد.
- أبو داود، س. س. (د. س.). سنن أبي داود. بيروت: المكتبة العصرية.
- ابن رجب، ز. ح. (2004). جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم. (ط2). دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع.
- رضا، م. ع. (1990). تفسير المنار. الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- الزمخشري، أ. ع. (1407). الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل. (ط2). بيروت: دار الكتاب العربي.
- ابن سعد، أ. ن. (2002). بهجة قلوب الأبرار وقرّة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار. (ط1). مكتبة الرشد للنشر والتوزيع.
- السندي، أ. ت. (1986). حاشية السندي على سنن النسائي. (ط2). حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية.

- السندي، أ. ت. (د. س.). *حاشية السندي على سنن ابن ماجة*. بيروت: دار الجيل.
- الصنعاني، أ. ي. (1403). *المصنف*. (ط 2). بيروت: المكتب الإسلامي.
- الطبري، أ. ج. (2000). *جامع البيان في تأويل القرآن*. (ط 1). مؤسسة الرسالة.
- العثيمين، م. م. (1426). *شرح رياض الصالحين*. الرياض: دار الوطن للنشر.
- العراقي، أ. ع. (د. س.). *طرح التثريب في شرح التقريب*.
- ابن عطية، أ. أ. (1422). *المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز*. (ط 1). بيروت: دار الكتب العلمية.
- العيبي، أ. أ. (د. س.). *عمدة القاري شرح صحيح البخاري*. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- ابن فارس، أ. ر. (1979). *معجم مقاييس اللغة*. دار الفكر.
- الفراهيدي، أ. أ. (د. س.). *العين*. دار ومكتبة الهلال.
- القاري، أ. ه. (1985). *شرح مسند أبي حنيفة*. (ط 1). بيروت: دار الكتب العلمية.
- القاري، أ. ه. (2002). *مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح*. (ط 1). بيروت: دار الفكر.
- القرطبي، أ. ب. (1332). *المنتقى شرح الموطأ*. (ط 1). مصر: مطبعة السعادة.
- القرطبي، أ. ب. (1387). *التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد*. المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية.
- القرطبي، أ. ب. (2000). *الاستذكار*. (ط 1). بيروت: دار الكتب العلمية.
- القسطلاني، أ. م. (1323). *إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري*. (ط 7). مصر: المطبعة الكبرى الأميرية.
- ابن كثير، أ. ع. (د. س.). *تفسير القرآن العظيم*. (ط 1). بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن ماجة، أ. ق. (2009). *سنن ابن ماجة*. دار إحياء الكتب العربية. (ط 1). دار الرسالة العالمية.
- المباركفوري، أ. م. (1984). *مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح*. (ط 3). الهند: الجامعة السلفية.
- مسلم، أ. ح. (د. س.). *صحيح مسلم*. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- المنائي، ز. ع. (1988). *التيسير بشرح الجامع الصغير*. (ط 3). الرياض: مكتبة الإمام الشافعي.
- النسائي، أ. ش. (2001). *السنن الكبرى*. (ط 1). بيروت: مؤسسة الرسالة.
- النسائي، أ. ش. (1986). *السنن الصغير*. (ط 2). حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية.
- النووي، أ. ش. (1998). *رياض الصالحين*. (ط 3). بيروت: مؤسسة الرسالة.
- النووي، أ. ش. (1392). *شرح النووي المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج*. (ط 2). بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- النيسابوري، أ. ح. (1990). *المستدرک على الصحيحين*. (ط 1). بيروت: دار الكتب العلمية.

References

- Abu Dawud, S. S. (n. d.). *Sunan 'by Dāwyd*. Beirut: Modern Library.
- Ahmed, M. H. (2008). *Dictionary of the Contemporary Arabic Language*. (1st Ed.). Cairo: Aalam Al-Kutub.
- Al-Aini, A. A. (n. d.). *Umdat Al-Qari Explanation of Sahih Al-Bukhari*. Beirut: Arab Heritage Revival House.
- Al-Azhari, A. H. (2001). *Refinement of Language*. (1st Ed.). Beirut: House of Revival of Arab Heritage.
- Al-Bukhari, M. I. (2001). *Sahih Bukhari*. (1st Ed.). Beirut: Dar Touq Al-Najat.
- Al-Farahidi, A. A. (n. d.). *Al-Ain*. Cairo: Al-Hilal House and Library.
- Al-Iraqi, A. R. (n. d.). *Trh Ālttryb fy Šrh Āltqryb*. (Ancient Egyptian Edition).
- Al-Ishbili, I. R. (1986). *The Consequence in the Remembrance of Death*. (1st Ed.). Kuwait: Dar Al-Aqsa.
- Al-Manawi, Z. M. (1988). *Āltyssyr Bīsharh Ālgām ' Ālšgyr*. (3rd Ed.). Riyadh: Imam Al-Shafi'i Library.
- Al-Mubarakpuri, A. B. (1984). *Maraa' Al-Mashat Explanation of the Miskat Al-Masbah*. (1st Ed.). India: Department of Scholarly Research, Salafi University.
- Al-Nawawi, A. B. (1972). *Interpretation of Al-Nawawi: Al-Minhaj, Sharh Sahih Muslim bin Al-Hajjaj*. (2nd Ed.). Beirut: House of Revival of Arab Heritage.
- Al-Nawawi, A. B. (1998). *Riyad Al-Salihin*. (3rd Ed.). Beirut: Al-Resala Foundation.
- Al-Nisaburi, A. K. (1990). *Ālmstdrk 'lā Ālshyhyn*. (1st Ed.). Beirut: Scientific Books House.
- Al-Qari, A. H. (1985). *Interpretation of Musnad Abu Hanifa*. (1st Ed.). Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya.
- Al-Qari, A. H. (2002). *Mrqāh Ālmfātyh Šrh Mškāh Ālmšābyh*. (1st Ed.). Beirut: Dar Al-Fikr.

- Al-Qastalani, A. M. (1905). *Eršād Alsāry Lišrh Şaḥiḥ Ālbuḥāry*. (7th Ed.). Egypt: The Grand Amiri Press.
- Al-Qurtubi, A. B. (1914). *Ālumntaqā šarḥ ālmuwatʿ*. (1st Ed.). Egypt: Al-Saada Press.
- Al-Qurtubi, A. B. (1967). *Introduction to the Meanings and Proofs of the Muwatta*. Morocco: Ministry of All Endowments and Islamic Affairs.
- Al-Qurtubi.(2000). *Remembrance*. (1st Ed.). Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyya.
- Al-Sanʿani, A. Y. (1983). *Ālmṣnḥ*. (2nd Ed.). Beirut: The Scientific Council.
- Al-Sindi, A. T. (1986). *Hashiyat Al-Sindi on Sunan al-Nasaʿi*. (2nd Ed.). Aleppo: Islamic Publications Office.
- Al-Sindi, A. T. (n. d.) *Al-Sindi's Commentary on Sunan Ibn Majah*. (1st Ed.). Beirut: Dar Al-Jeel.
- Al-Tabari, A. I. (2000). *Jami` Al-Bayan fi Interpretation of the Qur'an*. (1st Ed.). Beirut: Al-Resala Foundation.
- Al-Tirmidhi, A. I. (1975). *Sunan Al-Tirmidhi*. (2nd Ed.). Cairo: Mustafa Al-Babi Al-Halabi Press.
- Al-Uthaymeen, M. M. (2005). *Riyadh Al-Salihin Interpretation*. Riyadh: Dar Al-Watan Publishing.
- Al-Zamakhshari, A. A. (1987). *ālkšāf ʿn ḥqā ʿyq ḡwāmḍ āltnzyl*. (2nd Ed.). Beirut: Dar Al-Kitab Al-Arabi.
- An-Nasaʿi, A. S. (1986) *Al-Sunnan Al-Shughra*. (2nd Ed.). Aleppo: Islamic Publications Office.
- An-Nasaʿi, A. S. (2001). *Al-Sunan Al-Kubra*. (1st Ed.). Beirut: Al-Resala Foundation.
- Ibn Abi Shaybah, A. M. (1998). *The Classified for Hadiths and Legacies*. (1st Ed.). Riyadh: Al-Rushd Library.
- Ibn Attia, A. A. (2001). *Al-Wajeez*. (1st Ed.). Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyya.
- Ibn Battal, A. K. (2003). *Interpretation of Sahih Al-Bukhari*. (2nd Ed.). Riyadh: Al-Rushd Library.
- Ibn Faris, A. R. (1979). *Dictionary of Language Standards*. (Vol. 2). Beirut: Dar al-Fikir.
- Ibn Hajar, A. A. (1959). *Fth ālbāry šrh šāḥyḥ ālbḥāry*. Beirut: Dar Al-Maarifa.
- Ibn Hajar. (1998). *Almṭālb āl ʿālyh bẓwā ʿyd ālmsānyd ālmānyh*. (1st Ed.). Saudi Arabia: Dar Al-Assimah.
- Ibn Hajar. A. A. (1994). *Al ʿyṣābh fy tmyyz ālṣḥāb*. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmia.
- Ibn Hanbal, A. M. (2001) *Musnad of Imam Ahmad*. (1st Ed.). Beirut: Al-Resala Foundation.
- Ibn Hibban, M. H. (1988). *Al Ihsan fi Taqreeb Sahih Ibn Hibban*. (1st Ed.). Beirut: Al-Resala Foundation.
- Ibn Katheer, A. B. (n. d.). *Interpretation of the Great Qur'an*. (1st Ed.). Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyya.
- Ibn Khuzaymah, A. I. (n. d.). *Sahih Ibn Khuzaymah*. Beirut: The Islamic Bureau.
- Ibn Majah, A. Q. (2009). *Sunan Ibn Majah*. (1st Ed.). Beirut: Dar Al-Resala Al-Alameya.
- Ibn Rajab, Z. H. (2004). *ḡām ʿāl ʿlwm wālḥkm fy šrh ḥmsyn ḥdytā mn ḡwām ʿāl ḥbār*. (2nd Ed.). Cairo: Dar Al-Salaam for Printing, Publishing and Distribution.
- Ibn Saadi, A. N. (2002). *Bḡḡ qlwb āl ʿbrār wqrh ʿywn āl ʿhyār fy šrh ḡwām ʿāl ʿḥbār*. (1st Ed.). Riyadh: Al-Rushd Library for Publishing and Distribution.
- Muslim, A. H. (n. d.). *Sahih Muslim*. Beirut: House of Revival of Arab Heritage.
- Rida, M. A. (1990). *Tafsir Al-Manar*. Cairo: The Egyptian General Book Authority.